



الجمهورية العربية السورية  
وزارة الطاقة  
الشركة السورية للنفط  
 مديرية المؤون التجارية  
الرقم: ٦٧٥  
التاريخ: ١٤٤٦/٢/٢٠٢٥  
٢٠٢٥/٧/١

دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ٢٠٢٥/٤٠  
بخصوص توريد مواد حديد تسليح متعدد الأقطار لعام ٢٠٢٥  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

-١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

-٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

-٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .

-٤- الإعلان الخاص بالملف رقم ٤٠/٢٠٢٥ د .

-٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية:

١- التأمينات الأولية : / ١٠١٥٠٠٠ / ل.س. فقط عشرة ملايين ومائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير .

٢- التأمينات النهائية بنسبة ( ١٠ % ) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالنة مصرافية أو شيك مصدق من المصادر المفيدة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣- مدة التوريد: / ١٠ / يوماً من تاريخ أمر المباشرة .

٤- مكان التوريد: مسندودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقان

٥- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢٠ .

٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢١/٧/٢٠٢٥ الساعة ١٠ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمنطقة دمر الطابق / ١٢ .

٧- قابلية التجزئة: الطلبة غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة:

تقدّم العروض ضمن ملفين مختلفين ومحكّمين ويوضع هذان الملفان في ملف ثالث مغلق ومحكّم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الإغلاق .

اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

٤- الملف الأول ويحوي:

١-١ التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيمه المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) . وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية . وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

٢-١ تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط ( المالية والقانونية والفنية ) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط ( المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين و مختصمين على كافة صفحاته .

٢-٢ تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وألا يكون عضوا في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضوا في مجلس الشعب .

٣-١ تصريح بأن العارض شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولا لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

٤-١ شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل في أحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

٤-٢ سجل عدلي ( لاحكم عليه ) حيث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

٤-٣ وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولا

٤-٤ تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسنته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزما له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطنه الاول صحيحة حكما.

٤-٥ تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية

٤-٦ تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مكتب فرعى في اسرائيل وألا يكون مشاركا في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

٤-٧ تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

٤-٨ تقدم كافة الوثائق الواردة أعلاه من العارض ومن قبل الشركى في حال وجود شركاء له .

٤-٩ طلب اشتراك بالملف ملخصا عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س

٤-١٠ ختم وتوقيع الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املانها بكافة المعلومات المطلوبة .

٤-١١ إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

٤-١٢ على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصا على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٦ .

٤-١٣ (المغلف الثاني):

يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والإجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها .

العلامة الرابعة:

مع مراعاة أحكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلى:


١- تقديم عرض متافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .

٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .

٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .

٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق .

٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمه .



## المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

تحمّل المتعهد انتصارات والرسوم التالية :

- ١-١ طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨ من القيمة الإجمالية للتعاقد .
- ٢-١ نفقات الإعلان حسب ماتدفعه الإدارة للمؤسسة العربية للإعلان .
- ٣-١ نفقات إصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١ جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحليّة المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

## المادة السادسة :

### أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الأغلاق . وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للإرساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ إبلاغه الإرساء .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإهالة عليه . وفي حال عدم تقديم التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإداره .
- ٤- في حال حدوث الفوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث الفوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس أو البريد الإلكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث الفوة القاهرة .
- ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة : مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامه اليومية / ١٪ / واحد بالآلاف من القيمة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠٪ / عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد . و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليميه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين :
  - أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .
  - ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليميه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .
- ٦- طريقة الدفع :  
١- يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب صيغة استلام و مذكرة الدخال .
- ٧- مدة الضمان :  
لا تخضع المواد موضوع دفتر الشروط لفترة ضمان لاعتبارها مواد مستهلكة و تعتبر مستلمة استلاماً قطعياً بعد التأكيد من مطابقتها للمواصفات المطلوبة والشروط الفنية من قبل الإداره ويكون المورد ملزمًا بتبدل أيه قطعة غير موافقة عليها الإداره واستبدالها بمواد جديدة ووفقاً للشروط والمواصفات الفنية المطلوبة .
- ٨- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإداره بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .
- ٩- لا تنقل صفة المتعهد المرشح إلى متعهد آخر بعد إبلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

Handwritten signatures of three officials from the bidding committee, likely the members of the evaluation committee mentioned in the document.

١٠ - تعديل العقد:

- آ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعهد على حدود وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % خمسة وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد.
- ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .
- ١١ - فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخا حكما وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٢ - يتلزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة وفق ملابس عرضه المقبول من قبل الادارة
- ١٣ - اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام العادتين /٦٣-٦٤/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ / دمشق في / ٢٠٢٥/

المدير التجاري

المدير العام  
المهندس ناجي الصبح

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف



## استماره للملف رقم ٤٠/٢٠٢٥/د

بخصوص توريد مواد حديد تسليح متعدد الاقطار لعام ٢٠٢٥

لزوم مديرية حقوق المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلى :

- ١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :
- ٢ - رقم الملف : ٤٠/٢٠٢٥/د
- ٣ - موضوع الملف: توريد مواد حديد تسليح متعدد الاقطار لعام ٢٠٢٥
- ٤ - موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٠ .
- ٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢١ الساعة ١٠ صباحاً في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢
- ٦ - الموطن المختار :

الشارع :	الحي :	المدينة :
فاكس :	هاتف :	اسم الشخص :

- ٧ - مدة التوريد : ٦٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة.
- ٨ - مكان التوريد : مستودعات مديرية حقوق المنطقة الوسطى- الفرقان
- ٩ - أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة في الأسواق المحلية
- ١٠ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالى حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا تكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظتي أو عضواً في مجلس الشعب.
- ١١ - أتعهد بأنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل وليست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وأنى لا أزاول مثل هذا النشاط فى إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أسامد بشكل من الأشكال فى دعم إسرائيل أو مجدها الحربى وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٢ - إننى ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى وأرفقهم موقعين ومحتملين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم